الجهاد في القرآن

حجة الاسلام والمسلمين طاهري خرم آبادي

القسم الثاني

ـ الفصل الرابع ـ

دوافع الجهاد

يقسم الجهاد الى نوعين: **دفاعي وابتدائي**، و ينبغي بحث دوافع وأهداف كل منهما بصورة مستقلة.

الجهاد الدفاعي:

عندما يهاجم العدو أرض المسلمين ويحاول احتلالها، أو يطمع بثروة المسلمين وأموالهم، أو يحاول الاغارة عليها ونهبها، أو يستعمر بلاد المسلمين،... في أي من هذه الحالات يحكم العقل والفطرة بضرورة الدفاع لرد الاعتداء، بل يمكن القول: ان هذا الحكم قاعدة عامة في عالم الوجود، فكل موجود يدافع عن نفسه بشكل من الأشكال. والاسلام ـ الذي تتطابق قوانينه مع العقل والمنطق ـ يعتبر الدفاع لازماً و واجباً على الأمة الاسلامية.

لذا فالهدف في الحروب الدفاعية، واضح ومحدد، وهو الدفاع عن الاسلام، ومنع اعتداء الخصم، وحفظ كيان وأرواح وممتلكات الأمة الاسلامية، وفي هذا الصدد يشير القرآن الكريم الى الدفاع في موردين:

١ـ سورة الحج: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ، وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ

وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الأَرْضِ اقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ)).

الآيات: ٣٩، ٤٠، ٤١.

نزلت هذه الآيات في السنة الثانية للهجرة في أول مواجهة وحرب للمسلمين، وكانت هذه المواجهة تتخذ طابع الدفاع.

في السنين الثلاثة عشر التي قضاها المسلمون في مكة، وذاقوا أنواع الشدائد والمحن من تعذيب وشتم وسجن الى الحصار الاقتصادي والإرهاب والتهديد، كانوا كلّما راجعوا الرسول(ص) يطلبون الإذن في المقابلة والدفاع، لم يأذن لهم الرسول(ص) بذلك، لأنهم لم يكونوا يملكون القدرة على الدفاع، ولم يكن للإسلام يومئذ نفوذ خارج مكة، بل كان نفوذه ينمو شيئاً فشيئاً. في تلك الظروف كان المفروض قبل كل شيء تعريف الناس بالثورة الاسلامية لأنهم كانوا في المراحل الأولى للثورة، و ينبغي ـ في كل ثورة ـ قطع مراحلها بالتدريج، ففي مرحلة التعريف ينبغي الاقتصار على بيان هدف الثورة وتوعية الجماهير الغافلة عنها، و بعبارة اخرى: الوعي مقدمة لبناء الفرد والشعب واعدادهما لمواجهة العدو، و بعد ذلك يمكن الدفاع والنضال في المرحلة التي تتوفر فيها شروطها.

وعلى أي حال فقد اضطر عدد من المسلمين ان يهاجروا الى الحبشة بإذن رسول الله(ص)، ثم هاجر الرسول نفسه الى المدينة، والتحق به عدد من المسلمين.

وفي السنة الثانية للهجرة، خرج الرسول(ص) [illegible] قافلة قريش المتجهة من الشام الى مكة (و بطبيعة الحال كانت هذه العملية رداً على مصادرة قريش لأموال المسلمين في مكة، فضلاً عن ان أموال الكافر الحربي ليست محترمة) لكنه(ص) لم يدرك القافلة، وأرسلت القافلة الى قريش تطلب النجدة، فهرعت قريش الى مكان قرب بئر (بدر) وأخبر ابوسفيان ـ الذي كان على رأس القافلة ـ أخبر قريشاً ان القافلة قد افلتت من يد المسلمين، وطلب منهم العودة الى مكة، لكن اختلافات كانت بين زعماء قريش جعلت ابا جهل يتصلب في موقفه، فاتخذوا قرار الحرب، وتحركوا نحو المسلمين. هنا كُلّف المسلمون بالدفاع بأمرٍ من الله تعالى واذنه.

والآن ننتقل الى شرح الآية:

أُذِنَ: فعل مبني للمجهول، حذف الفاعل لعظمته، وظاهراً ان هذه الكلمة ليست خبراً بالإذن، ولكنها انشاء له، وبهذه الكلمة صدر الإذن بالدفاع، والمأذون فيه محذوف، وهو عبارة عن الدفاع والقتال ضد الذين قاموا لقتال المسلمين.

وما يدل على المحذوف كلمة «**يُقاتَلون**» التي هي فعل مبني للمجهول، حذف فاعله الذي هو المشركون، وهي في الواقع هكذا: **الذين يقاتلهم المشركون.** فيكون المعنى: أُذِنَ للذين يقاتلهم المشركون.

بأنهم ظلموا: الباء هنا باء السببية: يعني بسبب انهم ظلموا، وهو بيان لعلة الإذن بالقتال: أي ان هؤلاء أُذِنَ لهم بالقتال لأنّهم تعرّضوا للظلم.

أما ماهو هذا الظلم، فهذا ماتفسره الجمل التي تأتي بعد ذلك.

فيكون المعنى: أُذِنَ للذين اعتدى عليهم الغير الذين جاءوا لقتالهم أن يقاتلوا و يدافعوا عن أنفسهم ويمنعوا العدوان.

ان التعبير بالإذن هنا لايدل على الإباحة والجواز، ولكنه الإذن الذي يأتي بعد المنع والتحريم، ولا يدل على أكثر من رفع الخطر، وهو يتفق مع ضرورة ووجوب الدفاع، وليس فيه ظهور بالإباحة بالمعنى الأخص، ولكنه إذن وسماح يناسب الوجوب، أي ان المنع السابق قد رفع. و يستفاد من الجملة التعليلية «بانهم ظلموا» ان للمظلوم حق الدفاع، وعليه أن يدافع عن نفسه.

بعد ذلك تعطي الآية وعداً بالعون والنصر فتقول:

«وان الله على نصرهم لقدير» كناية عن ان الله ينصرهم، ولم تقل الآية صراحة اننا ننصرهم، ولكنها وعدت بالنصر باسلوب الكناية بتعبيرها بان الله قادر على نصرهم، ولعل سبب ذلك أمران:

١ــ ان الآية تريد أن تظهر الموضوع على درجة من اليسر والسهولة بحيث لايساوي شيئاً عند من هو على كل شيء قدير.

٢ــ ان النصر والمدد الإلهي له شروط ينبغي على الناس أنفسهم أن يهيؤوها أو يراعوها، وسنبحث هذا الموضوع لاحقاً.

ثم تنتقل الآية الى وصف هذه الفئة أي المسلمين الذين أُذِنَ لهم بالدفاع، ويشمل هذا الوصف جانباً من ألوان الظلم والجور الذي تعرضت له على يد المشركين في السابق مما يعتبر في الحقيقة علةً للدفاع.

تقول الآية:

«الذين اخرجوا من ديارهم بغير حقٍّ إلاّ أن يقولوا: ربنا الله».

أي ان المشركين عندما شاهدوا المسلمين يقولون «ربنا الله»؛

أوجدوا ظروفاً اضطرتهم الى ترك الوطن والديار والهجرة الى الحبشة بالنسبة لبعضهم والى المدينة بالنسبة للبعض الآخر.

ولا يخفى ان الذين أُمروا بالدفاع في هذه الآية، هم المهاجرون وحدهم، لأن المحن التي أصابتهم قبل الهجرة هي التي أجبرتهم على ترك ديارهم وأوطانهم، اما الأنصار في المجتمع الاسلامي، فلم يصبهم شيء من ذلك ولكن الأمر هنا، وصف للكل باعتبار البعض، إذ توصف أحياناً فئة ما بصفة معينة لوجود هذه الصفة في بعض أفرادها، ونظائر هذا في القرآن كثيرة.

ثم تتحدث الآية عن فلسفة الدفاع فتقول:

((ولولا دفع الله الناس.....))

فاذا لم يدفع الناس بعضهم ببعض، ويمنع عدوان فئة بواسطة فئة أخرى، فان جميع مراكز عبادة الله ستزول من الوجود، وهذه المراكز عبارة عن:

١ــ الصوامع: جمع صومعة، وهي الأماكن التي بناها الزهاد والرهبان النصارى للعبادة في الجبال والصحاري.

٢ــ بِيَع: جمع بيعة (بكسر الباء) وهي محلات عبادة اليهود والنصارى.

٣ــ صلوات: جمع صلاة، وهي محل صلاة اليهود، وقد سميت بذلك من باب تسمية المكان بإسم مايكون فيه.

٤ــ مساجد: جمع مسجد، وهو معبد، ومحل سجود المسلمين.

وسبب ذكر المعابد مع ان أساس الدين إذا لم يحصل دفاع، هو ان هذه المعابد وما يتم فيها من شعائر انما هي علامات تدل على وجود الدين في المجتمع، وعدم وجود المعابد أو خرابها، دليل على انهيار أصل الدين، في المجتمع الذي يهدم المساجد والمعابد

لايمكن أن يقال ان الدين وآثار الدين باقية وقائمة.

و يفهم من هذه الآية ان حكم الدفاع كان موجوداً في الديانات والشرائع السابقة أيضاً.

ونلاحظ في تكملة الآية وعداً بالنصر للذين ينصرون الله، تقول الآية:

«ولينصرن الله من ينصره ان الله لقويٌ عزيز»

وتشير آية اخرى الى فلسفة الدفاع، في نهاية قصة بني اسرائيل الذين عاشوا سنوات طويلة حياة القهر والخضوع والاستضعاف ثم رجعوا إلى أنفسهم وطلبوا من نبي زمانهم أن يدعو الله أن ينصب لهم قائداً، استجاب الله تعالى لطلبهم واختار لهم طالوت الذي جمع بني اسرائيل وهزم جالوت وأنقذهم من الأسر والاستغلال، تقول الآية المباركة:

«ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعضٍ لفسدت الأرض»

ولعلّ نسبة الدفع ــ في الآيتين ــ الى الله تعود الى ان الله تعالى قد ركز قضية الدفاع في فطرة الانسان وطبيعته البشرية بحيث ان كل فرد يدافع عن نفسه وشؤونه المرتبطة به بصورة فطرية وطبيعية.

في هذه الآية اشير الى فلسفة الدفاع بجملة **«لفسدت الأرض»** أي أنه لولا الدفاع ووجوده في الفطرة البشرية، لعمّ الأرض الفساد والطغيان.

إذن فالدفاع عن الحق، ومنع طغيان الباطل من قبل الناس أصحاب الفطرة السليمة والضمير اليقظ، من نواميس الخلقة والوجود، ولولا وجود هؤلاء الناس، ولولا وجود هذه الخصلة فيهم، لأصبحت كل بقاع الأرض ميداناً للباطل، والفساد، ولم يبق على الأرض أثر للحق، والصلاح.

ــ الفصل الخامس ــ

انواع الدفاع

الدفاع أنواع مختلفة، فرة يكون دفاعاً عن الحياة، أي أن يدافع الانسان عن نفسه، أو أن تنهض أُمة، أو ينهض شعب للدفاع عن نفسه إذا تعرضت حياته للخطر من جهة أُخرى. وأحياناً يكون دفاعاً عن المال وذلك عندما يتعرض مال الانسان أو ثروة المجتمع للعدوان. وأحياناً يكون الدفاع عن الاستقلال والحرية، عندما يحاول المستعمرون فرض سيطرتهم وقيمومتهم على أُمة من الأمم، و يسلبونها استقلالها وحريتها.

ومن أنواع الدفاع الأُخرى: **الدفاع عن الشرف.**

وكل هذه الأنواع من الدفاع، مشروعة، بل ضرورية من وجهة النظر الانسانية.

وقد اعتبر الاسلام أيضا الدفاع عن النفس، أو الشرف، أو المال والممتلكات، أو الاستقلال، والحرية، واجباً ووردت أحاديث كثيرة عن المعصومين في الدفاع عن المال والشرف والتي من جملتها:

١ــ عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **(من قُتِلَ دون عياله فهو شهيد).**

٢ــ عن أبي عبدالله(ع) قال: قال أميرالمؤمنين(ع): **(إذا دخل عليك اللص المحارب فاقتله، فما أصابك فدمه في عنقي).**

٣ــ محمد بن علي بن الحسين قال من ألفاظ رسول الله(ص): **(من قتل دون ماله فهو شهيد).**

٤ــ عن رسول الله(ص) قال: **يبغض الله تبارك وتعالى رجلاً يدخل عليه في بيته فلا يقاتل).**

والآن بعد أن عرفنا أنواع الدفاع، ينبغي أن نشير أيضاً الى نقطة، وهي ان بعض أنواع الدفاع أعلى قيمة، وأشد قدسية من أنواع أُخرى، فمثلاً يكتسب الدفاع عن الحقوق الاجتماعية قدسية، ومنزلة أعلى

من الدفاع عن الحقوق الشخصية، لأن الانسان في هذا المثال يدافع عن الحق بصفته حقاً، وليس لأنه حق شخصي.

وعلى هذا الأساس فان الدفاع عن الحقوق الانسانية، كالدفاع عن استقلال وحرية شعب من الشعوب، أو الدفاع عن الدين والرسالة التي تضمن الحياة المعنوية والمادية للمجتمع، يفوق في المنزلة كافة أنواع الدفاع الأخرى.

لذلك إذا تعرض الاسلام في مجتمع ما الى عدوان، أو خطر، فانه يجب على أفراد ذلك المجتمع، الدفاع عنه بكل ماأوتوا من قوة، إذ يعتبر هذا من أقدس أنواع الدفاع، لأنهم يدافعون عن امر تفوق قيمته المعنوية كل شيء.

واذا تعرض الاسلام في العالم يوماً ما الى الخطر، وحاول العدو محو الاسلام، فانه يجب على جميع المسلمين الدفاع عنه، ولا يختص هذا الوجوب بفئة أو طبقة خاصة. وهذا الموضوع من الأهمية بمكان بحيث انه إذا تعرض الاسلام للخطر من عدو خارجي، فمع وجود الحكومات الطاغوتية، يجب الدفاع أيضاً حتى لو أدى هذا الدفاع الى بقاء الطاغوت، لانه بدون ذلك يمحى أساس الاسلام والمسلمين.

ان الروايات الواردة في حفظ الثغور، وحماية الحدود، تشير الى أن واجب القائمين على ثغور المسلمين، القتال مع العدو المهاجم، لأنه دفاع عن الاسلام، وليس دفاعاً عن السلطان.

ففي رواية ان الامام علي بن موسى الرضا(ع) سُئل: **فان جاء العدو الى الموضع الذي هو فيه مرابط كيف يصنع؟** قال:

«يقاتل عن بيضة الاسلام لاعن هؤلاء» (إشارة الى الخلفاء الظالمين).

وأساساً إذا كان الدفاع عن النفس والمال واجباً، فالدفاع عن الاسلام يكون واجباً بطريق أولى.

الجهاد الابتدائي:

النوع الثاني من الجهاد: **الجهاد الابتدائي**، وهو الذي يبدأ فيه المسلمون الحرب مع العدو. طبعاً المشهور بين علماء وفقهاء الشيعة حول هذا النوع من الجهاد توقفه على أمر المعصوم، واعتبروا الجهاد الابتدائي من مختصات المعصوم مع ان صاحب الجواهر يقول:

إذا لم يكن إجماع العلماء على الخلاف، أمكننا القول؛ بأن الفقيه أيضاً يستطيع أن يأمر بالجهاد بماله من ولاية ونيابة.

وعلى أي حال فالبحث الفقهي في هذه المسألة لايتعلق بهذا المقال ولذا لانخوض فيه.

ونواجه الآن عدداً من الأسئلة وهي:

هل المقصود من الجهاد، الإستيلاء على أراضي الغير، وتوسيع رقعة الدولة؟

هل الهدف من الجهاد، نهب الثروات، واستثمار الطاقات، والمصالح الاقتصادية؟

هل يكتسب القتال والحرب في الاسلام مشروعيتها من استعمار الدولة الاسلامية للدول الأخرى، وبسط سيطرتها عليها، واستثمار كافة طاقاتها لمصلحتها؟

هل الحرب من أجل الجاه والتسلط على الآخرين، صحيحة، ومشروعة في الاسلام؟

هل يدّعي الاسلام تفوقاً عنصرياً للمسلمين، ويرى حكومة هذا العنصر على باقي العناصر؟

وباختصار: هل تشكل الأهداف المادية والمصالح الشخصية هدفاً للجهاد في الاسلام؟

الجواب على جميع هذه الأسئلة بالنفي، فالاسلام ليس فقط لايقاتل من أجل هذه الأمور، بل انه يعتبر ذلك نوعاً من الإعتداء، والإعتداء مرفوض ومستنكر في الاسلام، حتى انه لو اعتدت طائفة من المسلمين على طائفة أخرى، فانه يجب على المسلمين إذا لم يتمكنوا من تحقيق الصلح بينهما أن يقاتلوا المعتدي حتى يكف عن اعتدائه.

«وإنْ طائِفَتانِ مِنَ المُؤمِنينَ اقْتَتَلوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُما، فَإنْ بَغَتْ إحْدَاهُما عَلى الأُخْرى فَقاتِلُوا الّتي تَبْغي حتّى تَفيءَ الى أمْرِ اللّه، فَإنْ فاءتْ فَأَصْلِحوا بَيْنَهُما بِالعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إنَّ اللّهَ يُحِبُّ المُقْسِطين».

(الحجرات: ٩)

وبصورة عامة فقد حذرالاسلام المسلمين من كافة انواع الاعتداء، بل انه منع الاعتداء على العدو حتى في حال الحرب والقتال:

«ولا تَعْتَدُوا إنَّ اللّهَ لايُحِبُّ المُعْتَدين».

(البقرة: ١٩٠، المائدة: ٨٧).

«ولا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ انْ صَدُّوكُم عَنِ المَسْجِدِ الحَرامِ أنْ تَعْتَدُوا» (المائدة: ٢).

فهنا قد منع الاسلام بشدة الاعتداء على المشركين واعداء الاسلام، وعندما يصدر أمراً بالدفاع يقول:

«وَقاتِلُوا في سَبيلِ اللّهِ الّذينَ يُقاتِلونَكُمْ ولا تَعْتَدُوا».

(البقرة: ١٩٠)

الآيات الكثيرة النازلة في تقريع الظالمين والتي تربو على الحصر، دلالة واضحة على استنكار الاسلام للظلم والعدوان والتعدي على أرواح الناس وأموالهم بدون أن يكون في ذلك مصلحة لهم. لذا فمن الواضح ان الاسلام لايهدف من القتال ماهو شائع بين شعوب وأمم الأرض الماضية والحاضرة من اعتداء على مياه أو أراضي الغير أو الاستعمار والاستغلال ومصادرة الحريات وأمثال ذلك من الأهداف المادية والقومية، لايهدف الاسلام في قتاله ذلك، بل انه يعادي من يشن الحرب لغرض تحقيق تلك الأهداف، ويمنع اعتداءه في الظروف المساعدة، و يدافع عن المستضعفين والمظلومين.

فما هو القصد من الجهاد؟ وما الهدف من هذا النوع من الجهاد؟

للاجابة على هذا السؤال ينبغي القول: ان آيات كثيرة في القرآن الكريم حددت الهدف من الجهاد بكلمة «في سبيل الله» وجعلت الجهاد مشروعاً فيما إذا كان في سبيل الله، فينبغي علينا الآن أن نرى ماهو سبيل الله؟ وفي أية حالة أو حالات؟

لتوضيح هذا الموضوع يجب الإلتفات الى النقاط التالية:

١ــ ذكرنا في أنواع الدفاع انه قد يكون دفاعاً عن الشخص وحقوقه الشخصية، وقد يكون دفاعاً عن حقوق الآخرين، وقلنا ان الدفاع عن حقوق الآخرين أشد قدسية من الدفاع عن الحقوق الشخصية لأن ملاك العمل هنا هوالحق نفسه وليس الشخص. لكنه يوجد نوع ثالث من الدفاع أرفع وأقدس من الإثنين وهو؛ **الدفاع عن الانسانية** التي لاتختص بشخص أو مجموعة أو منطقة أو بلاد معينة. فالدفاع مثلاً عن حرية قوم يرزحون تحت نيرالاستعمار وجوره حتى لو كانوا في أقصى الأرض يعتبر دفاعاً عن حقوق الانسانية. أي ان كل انسان له حق الحياة والحرية في حدود القانون، وهذا الانسان ينهض للدفاع عن حرية الناس و يصبح من طلاب الحرية، لا يدافع عن مجتمع خاص أو شعب معين و يتجاوز حدوده الشخصية والوطنية والقومية و يدافع عن حق الانسانية.

لذلك نجد ان الكفاح في سبيل الحرية، وحتى الاشتراك في حرب من أجل تحرير أمة من أمم الدنيا أو جماعة من الجماعات، أمراً محترماً ومقدساً.

كذلك فالنضال في سبيل العدالة، ومكافحة الرذيلة، ونصرة الفضيلة والقيم الانسانية، يعتبر نوعاً من الدفاع عن حقوق الانسانية. لذلك اعتبر الذين نهضوا من أجل العدالة والفضائل الانسانية وناضلوا ضد الظلم والجور والرذيلة في كل مكان ومن أي قوم أو شعب، أنصاراً ومدافعين عن حقوق البشر، ويمكن القول ان هذا يعتبر أفضل وأسمى دفاع عن الحقوق المعنوية للبشرية.

وبصورة عامة نجد ان الرسالات الإلهية تعطي للحقوق والجوانب المعنوية قيمة أعلى من قيمة الحقوق والجوانب المادية للانسان، أي أن يتمحور الانسان حول بُعده المعنوي والأبدي والحياة الربانية والوصول الى اللّهِ أكثر من تمحوره حول حياته المادية المؤقتة في هذه الدنيا، لأن الانسان ــ بموجب النظرة الإلهية الى العالم خُلق للحياة الأبدية، ونيل لقاء اللّه، والقرب المعنوي منه تعالى والكمال المطلق، وما الحياة المادية في الدنيا، إلاّ مرحلة، ومقدمة لكسب الكمالات والفضائل ووسائل هذه الحركة والسير المتجه الى اللّه.

وبالضرورة تكتسب الحقوق المعنوية كل مايرتبط بهذا البعد من الانسانية أهمية كبرى في هذه النظرة الإلهية الى العالم، كما ينبغي ــ بموجب هذه النظرة ــ أن تكون كافة النشاطات والجهود الفردية والاجتماعية للانسان واقعة في هذا الإتجاه من أجل توفير متطلبات هذا البعد من الحياة البشرية.

«يا أيّها الإنسانُ إنّكَ كادِحٌ إلى رَبِّكَ كَدْحاً فَمُلاقيهِ».

الانشقاق ــ ٦

«فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالِحاً ولا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أحَداً».

(الكهف: ١١٠)

وبسبب أهمية البعد المعنوي للانسان وخلوده والوصول الى الهدف من الخلق الذي هوالقرب من اللّه، فاننا نجد في كثير من الموارد ان الحقوق والقيم المادية للانسان يضحى بها من أجل تأمين البعد الآخر للانسان.

وعلى هذا الأساس فان الدفاع عن الحقوق المعنوية للانسان وقيمه الإلهية، أرفع درجة من حقوقه المادية، بل وأعلى أيضاً من تلك القيم المعنوية الهادفة الى رفاه وتيسير الحياة في هذه الدنيا. أي ان الدفاع عن ذلك النوع من الحقوق المعنوية والقيم الانسانية التي تحقق للانسان لقاء اللّه وتؤمن له الحياة الأبدية، يمتلك قيمة أسمى وأرفع من الدفاع عن الحقوق التي تؤمن حياته المادية حتى لوكانت واقعة في البعد المعنوي والاخلاقي كالدفاع عن العدالة والحرية، مع انه بنظرة أخرى ــ من الممكن أن تتخذ هذه الموارد بعداً إلهياً كما لو كانت العدالة والحرية في حدود القانون الإلهي، يصبح أفضل محيط مساعد على نيل رضوان اللّه وتنمية النفس الانسانية في الجوانب العبادية والأخلاقية.

٣ــ في النظرة الإلهية الى العالم، لا يمكن أساساً تأمين الحقوق المادية والمعنوية للانسان إلاّ في ظل حكومة اللّه واطاعة الانسان لأوامره تعالى، أي ان الحقوق الواقعية للانسان ــ بدون تطبيق الأحكام والقوانين السماوية ــ لايمكن احياؤها في ظل أي قانون ونظام آخر، لأن القانون الوحيد الذي يتطابق مع المصالح والحقوق الواقعية للانسان في أبعاده المادية والمعنوية هو القانون الإلهي، إذ لا أحد غير الباري سبحانه وتعالى يمكنه أن يحيط بجميع الشؤون

والاحتياجات الحقيقية للانسان في أبعاده الفردية والاجتماعية، المادية والمعنوية.

إذن فأي نظام وقانون يحكم المجتمع غير النظام الإلهي، يعتبر ظلما واجحافاً بحق ذلك المجتمع، ومصادرة لحقوقه الفردية والاجتماعية.

والآن وبأخذ النقاط السابقة بنظر الإعتبار نصل الى هذه النتيجة وهي:

ان الهدف من الجهاد الابتدائي في الاسلام، هو الدفاع عن الحقوق الواقعية للانسانية واحياء الحقوق الفردية والاجتماعية المادية والمعنوية للمجتمع البشري.

وبتعبير أوضح: ان الاسلام يناضل من أجل أن يجعل المجتمع البشري مطيعاً لله، و يقيم في المجتمع حكومة الله التي هي حكومة القانون الإلهي والتي تحيا في ظلها الحقوق الانسانية الواقعية للبشر، والأهم من كل ذلك إزالة السدود التي تحول دون حركة الانسان وسيره التكاملي، وإنقاذ الانسان الغارق في المستنقع المادي والشرك والإلحاد والفساد الأخلاقي ليحلق في الآفاق الأبدية والمعنوية، وتوجيهه الى سبيله الواقعي الذي ينتهي به الى هدفه الذي هو القرب من الله والإلتقاء به، وتمهيد الطريق لسلوك الصراط المستقيم والطريق الإلهي للانسان ■

شعبنا كان يعاني من التشتت والضعف، لكنه تحلّى خلال فترة الثورة بصفات هي ذات الصفات التي تحلّى بها المسلمون في صدر الاسلام، وهي الانتماء التام للاسلام، وقوة الايمان، ووحدة الكلمة، ولازال شبابنا يطالبوننا بالدعاء لهم بالاستشهاد.

هذا التغيير الكبير الذي طرأ على هذه الشعب بارادة الله سبحانه وتعالى، هو الذي أدى الى انتصاره على قوة شيطانية كبيرة كانت كل القوى العظمى تساندها. وكان هذا الانتصار من نِعَم الباري تعالى وعطاياه على شعبنا، واني آمل أن يظل شعبنا متحلياً بهذه الصفات، وان تتحلى بها جميع الشعوب المسلمة كي تستعيد عزة الاسلام وعظمته الاولى.

الامام الخميني